



# FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ  
أمانة

## مذكرة معلومات عن تصنيف منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة

### أمانة إتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

تهدف هذه المذكرة إلى إطلاع الأطراف على التطورات المتعلقة بمنتجات التبغ الجديدة والمستحدثة وفقاً للقرار رقم 22 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن (FCTC/COP8(22)) بما فيها تصنيف هذه المنتجات في أنظمة الجمارك.

#### منتجات التبغ

يُعرّف البند رقم 1 من إتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ منتجات التبغ على أنها "منتجات مصنوعة بالكامل أو جزئياً من ورقة التبغ كمادة أولية، تُصنع لتُستخدم في التدخين والمصّ والمضغ والشم". التبغ هو منتج فريد بمعنى أنه المنتج الوحيد المتاح قانونياً للمستهلك ويقتل نصف مستخدميه الدوريين في حال استُخدم كما يوصي المصنّع. إن استهلاك التبغ والتعرض غير المباشر للدخان مرتبط بانتشار أوسع للأسباب الأساسية للمرضية والوفاة في العالم، خصوصاً الأمراض غير السارية.

وفي هذا الخصوص، تُوفّر إتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (إتفاقية المنظمة الإطارية) وبروتوكول القضاء على الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (البروتوكول) أساساً صلباً وتوجيهاً لمكافحة وباء التبغ وتعزيز الصحة من خلال ضبط منتجات التبغ وحماية الأجيال الحالية والمستقبلية. التبغ هو عامل الخطر الوحيد للأمراض غير السارية المشمول بإتفاقية دولية وقام أطراف هذه الإتفاقية بالتوسع من خلال وضع بروتوكول يتعلّق بالإتجار غير المشروع بهذه المنتجات.

#### دوائر صناعة التبغ

وفقاً للقرارات الأخيرة عن تنفيذ إتفاقية المنظمة الإطارية التي أعدها الأطراف<sup>1</sup>، شكّل تدخّل دوائر صناعة التبغ مع ظهور منتجات تبغ جديدة ومستحدثة، تحدياً شائعاً وكان العائق الأكثر جدية أمام التقدم. إضافة إلى ذلك، ذكرت بعض الأطراف على وجه الخصوص أن تدخّل دوائر صناعة التبغ استهدف قطاعات غير قطاع الصحة.

يهدف البند 5.3 من إتفاقية المنظمة الإطارية إلى حماية سياسات الصحة العامة من مصالح دوائر صناعة التبغ التجارية ومصالحها الأخرى. توصي توجيهات تنفيذ البند رقم 5.3 من الإتفاقية الأطراف بالتعامل مع دوائر صناعة التبغ عند الضرورة حصراً وتدعو إلى الشفافية فيما يخص هذه التعاملات وتخفيف أو تقادي جهود دوائر صناعة التبغ لتقويض مبادرات مكافحة التبغ. تنطبق كافة الواجبات التي اكتسبتها الدول الأطراف على جميع القطاعات الحكومية ودوائرها. تستلزم مختلف قطاعات ودوائر الحكومة اتباع سياسة متناسقة عند التعامل مع دوائر صناعة التبغ كما ينصّ البند رقم 5.3 من إتفاقية المنظمة الإطارية وتوجيهات تنفيذه. كما يوجب تناسق السياسة على أطراف إتفاقية المنظمة الإطارية عندما تُمثّل في منظمات وهيئات دولية مختلفة أن تناصر واجباتها وفقاً للإتفاقية وأن تعمل بروحها.

كما تنعكس الحاجة إلى التناسق في " سياسة نموذجية لوكالات الأمم المتحدة لمنع تدخل دوائر صناعة التبغ " التي تهدف إلى ضمان شمول وفعالية وتماسك جهود حماية مكافحة التبغ من المصالح التجارية والمصالح الأخرى لدوائر صناعة التبغ عبر نظام الأمم المتحدة بما فيها في التمويل والبرامج والوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى والمنظمات ذات الصلة.

تشغّل أمانة الإتفاقية محور معرفي للبند 5.3 وساهمت في تأسيس وتشغيل ثلاث مراكز لمراقبة صناعة التبغ (مرصد)، تُعلم صانعي السياسات والحكومات عن مصالح دوائر صناعة التبغ وأساليبها وتوفر استراتيجيات وأدوات لتجابه هذا التدخل عبر الترويج لتناسق السياسة في مكافحة التبغ على جميع المستويات.

#### المصطلحات والتعريفات وفئات المنتج

### أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً

في بيان صدر في كانون الثاني/يناير 2017، وصفت منظمة الصحة العالمية أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين على أنها "أجهزة تعمل على البطارية وتسخّن محلولاً (سائل إلكتروني) من أجل خلق هباء غالباً ما يحتوي على منكهات مذاقة عادة إلى بروبيلين غليكول أو/و غليسرين. تحتوي جميع أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً (ليس أنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين) على النيكوتين. والسجائر الإلكترونية، النموذج الأكثر شيوعاً، هي أجهزة لا تحرق أو تستخدم أوراق التبغ بل تبخّر محلولاً يستنشقه المستخدم. المكونات الأساسية إضافة إلى النيكوتين إذا كان موجوداً، هي بروبيلين غليكول مع أو من دون غليسرين ومنكهات. تحتوي محاليل وانبعاثات أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً على مواد كيميائية أخرى يُعدّ بعضها ساماً".

في مؤتمر الأطراف السادس، دعا القرار رقم 9 باريس إلى "النظر في حظر أو ضبط أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين بما فيها تلك على شكل منتجات التبغ<sup>2</sup> أو منتجات طبية أو منتجات استهلاكية أو أي فئات أخرى كما ترى ملائماً مع مراعاة مستوى عالٍ من الحماية لصحة الإنسان".

- ومن ناحية التصنيف الحالي، في ملحق الإتفاقية الدولية للنظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع،
- لا تتمتع خراطيش (السائل الإلكتروني) لأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً برمز جمركي محدّد وتقع تحت العنوان الفرعي "غيره" في الفصل رقم 38 والذي يتعلّق "بالمواد الكيميائية الأخرى" (3824.90)؛ و
  - لا تتمتع أجهزة أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً برمز جمركي محدّد وتقع تحت العنوان الفرعي "ماكينات وأجهزة أخرى" (8543.70) في الفصل رقم 85 الذي يتعلّق بالماكينات الكهربائية.

### منتجات التبغ المسخّنة

في ورقة معلومات منظمة الصحة العالمية الصادرة في أيار 2018، "منتجات التبغ المسخّنة هي منتجات تبغ تُنتج الهباء الذي يحتوي على النيكوتين ومواد كيميائية أخرى يستنشقه المستخدم عبر الفم. وهي تحتوي على مادة النيكوتين المسببة للإدمان بشكل كبير (يحتويها التبغ) ممّا يجعل منتجات التبغ المسخّنة مسببة للإدمان. كما تحتوي على إضافات غير التبغ وغالباً ما تكون منكهة. تُحاكي منتجات التبغ المسخّنة سلوك تدخين السجائر التقليدية ويستخدم البعض سجائر مصمّمة خصيصاً لاحتواء التبغ المستخدم في التسخين".

وفي مقدمة القرار رقم 22 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن (FCTC/COP8(22)) في تاريخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2018، أقر أطراف إتفاقية المنظمة الإطارية "بأن منتجات التبغ المسخّنة هي منتجات تبغ وبالتالي تخضع لحكم إتفاقية المنظمة الإطارية".

إن وحدات التبغ المسخّن (الوحدات التي تحتوي على مادة التبغ) تُسخّن من خلال جهاز يتطلّب شحن ويسحب المستخدم قطعة الفم على مراحل ليستنشّق كميات من الهباء من خلال الفم وتدخل بعدها إلى الجسم.

- ومن ناحية التصنيف الحالي، في ملحق الإتفاقية الدولية للنظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع،
- لا تتمتع وحدات التبغ المسخّن برمز جمركي محدّد وتقع تحت العنوان الفرعي "غيره" (2403.99) في الفصل رقم 24 من الإتفاقية الدولية للنظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع والذي يتطرق إلى منتجات التبغ؛
  - لا تتمتع الأجهزة المستخدمة لتسخين وحدات التبغ (منتجات التبغ المسخّنة) برمز جمركي محدّد وتقع تحت العنوان الفرعي "ماكينات وأجهزة أخرى" (8543.70) في الفصل رقم 85 الذي يتعلّق بالماكينات الكهربائية.

### قرارات ذات صلة صادرة عن مؤتمر الأطراف ووثائق أخرى صادرة عنه

غطّت العديد من قرارات مؤتمر الأطراف منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة مثل أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً ومنتجات التبغ المسخّنة بالتوازي مع اهتمام محدّد للتحليل والتوصيات عن مكافحة ومنع أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين.

طلب القرار رقم 9 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثالث (FCTC/COP3(9))<sup>3</sup> من أمانة الإتفاقية دعوة منظمة الصحة العالمية إلى إعداد تقرير يحدّد أفضل الممارسات في الإبلاغ للمنظمين في ما يتعلّق بالمحتوى والانبعاثات وخصائص المنتج بما

<sup>2</sup> تُعرّف منتجات التبغ في البند رقم 1 من إتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ على أنها "منتجات مصنوعة بالكامل أو جزئياً من ورقة التبغ كمواد أولية وتُصنع لتُستخدم في التدخين أو المصّ أو المضغ أو الشمّ.

فيها الأنظمة الإلكترونية وأفضل الممارسات في إبلاغ العامة ليتم تقديمها لمؤتمر الأطراف التالي (FCTC/COP/4/INF.DOC./2)<sup>4</sup>.

قدمت أمانة الإتفاقية وثيقة FCTC/COP/4/12<sup>5</sup> في مؤتمر الأطراف الرابع وهي ذات صلة بمكافحة ومنع منتجات التبغ عديمة الدخان والسجائر الإلكترونية مستجيبة لبند من بنود جدول الأعمال. طلب القرار رقم 14 الصادر عن مؤتمر الأطراف الرابع (FCTC/COP4(14))<sup>6</sup> من أمانة الإتفاقية إعداد تقرير بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية عن خبرة الأطراف في مسألة منتجات التبغ عديمة الدخان وأنظمة إيصال النيكوتين بما فيها السجائر الإلكترونية. قدمت الأمانة هذا التقرير إلى مؤتمر الأطراف التالي (FCTC/COP/5/13)<sup>7</sup>.

دعا القرار رقم 6 الصادر عن مؤتمر الأطراف الخامس (FCTC/COP5(6)) منظمة الصحة العالمية إلى مراقبة ومتابعة تطوّر منتجات التبغ الجديدة عن كثب، بما فيها منتجات ذات خطر "معدّل". أبلغت المنظمة عنها في وثيقة قدمت إلى مؤتمر الأطراف التالي (FCTC/COP/6/14)<sup>8</sup> تضمنت معايير تعريف منتجات التبغ "الجديدة" أو "المستحدثة" ومراقبة سوق هذه المنتجات. وطلب القرار رقم 10 الصادر عن مؤتمر الأطراف الخامس (FCTC/COP5(10))<sup>9</sup> من أمانة الإتفاقية دعوة منظمة الصحة العالمية لتحديد خيارات لمنع أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً ومكافحتها والتحقّق من البراهين الناشئة عن تأثير استخدام أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً على الصحة. بالتالي، قدمت منظمة الصحة العالمية تقريرها عن أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً لمؤتمر الأطراف التالي (FCTC/COP/6/10 Rev.1)<sup>10</sup>.

دعا القرار رقم 9 الصادر عن مؤتمر الأطراف السادس (FCTC/COP6(9))<sup>11</sup> الأطراف لاتخاذ تدابير مثل التوصيات في الوثيقة FCTC/COP/6/10 Rev.1، من أجل منع بدء عدم المدخنين والشباب من استخدام أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين؛ وتخفيف المخاطر المحتملة على صحة مستخدميها وحماية عدم المستخدمين؛ ومنع إطلاق الادعاءات الصحية غير المثبتة وحماية أنشطة مكافحة التبغ من جميع المصالح التجارية والمصالح الأخرى المتعلقة بأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين بما فيها مصالِح دوائر صناعة التبغ. إضافة إلى ذلك، دعا مؤتمر الأطراف أطرافه إلى النظر في حظر أو ضبط أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين بما فيها تلك على شكل منتجات التبغ أو منتجات طبية أو منتجات المستهلك أو أي فئات أخرى كما ترى ملائماً. بعد هذا القرار، قدمت منظمة الصحة العالمية تقريراً لمؤتمر الأطراف التالي (FCTC/COP/7/11)<sup>12</sup>.

وفي مؤتمر الأطراف السابع، دعا القرار رقم 9 (FCTC/COP7(9))<sup>13</sup> الأطراف إلى تطبيق تدابير تنظيمية كما هو موصى في وثيقة FCTC/COP/7/11 من أجل منع أو تقييد تصنيع واستيراد وتوزيع وتقديم وبيع واستخدام أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين كما تجده ملائماً. إضافة إلى ذلك، طلب من أمانة الإتفاقية دعوة الأطراف إلى مراقبة التطورات العلمية والتنظيمية والتسويقية مثل البدء والتوقف والإعلان والترويج للمنتجات والإبلاغ عنها إضافة إلى دعوة منظمة الصحة العالمية إلى الإبلاغ عن تطوير أساليب من قبل منظمات تطوير المعايير الإقليمية والدولية لاختبار وقياس محتويات وانبعاثات هذه المنتجات.

وطلب القرار رقم 14 الصادر عن مؤتمر الأطراف السابع (FCTC/COP7(14)) من أمانة الإتفاقية دعوة منظمة الصحة العالمية إلى الاستمرار في رصد ومعاينة تطور الأسواق واستخدام منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة مثل منتجات التبغ "المسخنة وغير المحروقة". قدمت منظمة الصحة العالمية إلى مؤتمر الأطراف الثامن وثيقة FCTC/COP/8/8<sup>14</sup>. بالتزامن، قدّمت أمانة الإتفاقية إلى مؤتمر الأطراف الثامن وثيقة FCTC/COP/8/10<sup>15</sup> عن النقدّم في التطور السوقي والتنظيمي لأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً وأنظمة الإيصال إلكترونياً عديمة النيكوتين استجابة لطلب مكتب الهيئة.

[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC\\_COP4\\_ID2-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC_COP4_ID2-ar.pdf)<sup>4</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC\\_COP4\\_12-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC_COP4_12-ar.pdf)<sup>5</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC\\_COP4\\_DIV6-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop4/FCTC_COP4_DIV6-ar.pdf)<sup>6</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop5/FCTC\\_COP5\\_13-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop5/FCTC_COP5_13-ar.pdf)<sup>7</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC\\_COP6\\_14-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC_COP6_14-ar.pdf)<sup>8</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop5/FCTC\\_COP5\(10\)-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop5/FCTC_COP5(10)-ar.pdf)<sup>9</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC\\_COP6\\_10Rev1-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC_COP6_10Rev1-ar.pdf)<sup>10</sup>  
[http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC\\_COP6\(9\)-ar.pdf](http://apps.who.int/gb/fctc/PDF/cop6/FCTC_COP6(9)-ar.pdf)<sup>11</sup>  
[https://www.who.int/fctc/cop7/FCTC\\_COP\\_7\\_11\\_AR.pdf](https://www.who.int/fctc/cop7/FCTC_COP_7_11_AR.pdf)<sup>12</sup>  
[https://www.who.int/fctc/cop7/FCTC\\_COP7\\_9\\_AR.pdf](https://www.who.int/fctc/cop7/FCTC_COP7_9_AR.pdf)<sup>13</sup>  
[https://www.who.int/fctc/cop/sessions/cop8/FCTC\\_COP\\_8\\_8-AR.pdf](https://www.who.int/fctc/cop/sessions/cop8/FCTC_COP_8_8-AR.pdf)<sup>14</sup>  
[https://www.who.int/fctc/cop/sessions/cop8/FCTC\\_COP\\_8\\_10-AR.pdf](https://www.who.int/fctc/cop/sessions/cop8/FCTC_COP_8_10-AR.pdf)<sup>15</sup>

والقرار الأخير من مؤتمر الأطراف عن المسألة هو رقم 22 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن (FCTC/COP8(22))<sup>16</sup>. وهو يقر بوجوب تصنيف منتجات التبغ المسخنة على أنها منتجات تبغ وبالتالي تخضع لأحكام إتفاقية المنظمة الإطارية. إضافة إلى ذلك، طلب من أمانة الإتفاقية التحقّق من التحديات المحتملة التي تشكلها هذه المنتجات على تنفيذ إتفاقية المنظمة الإطارية وأن تقدّم النصح عن التصنيف الكافي لهذه المنتجات من أجل دعم جهود الضبط والحاجة إلى تعريف فئات المنتجات الجديدة.

### تصنيف منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة من قبل منظمة الجمارك العالمية

في القرار رقم 22 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن (FCTC/COP8(22))، طلب مؤتمر الأطراف من أمانة الإتفاقية "إسداء المشورة الملائمة عن سبل التصنيف الملائم لمنتجات التبغ الجديدة والمستحدثة مثل منتجات التبغ المسخنة من أجل دعم جهود التنظيم والحاجة إلى تعريف فئات منتجات جديدة". ووفقاً لهذا التفويض، أُخبرت أمانة الإتفاقية البعثات الدائمة لأطراف الإتفاقية الإطارية والبروتوكول في مكتب الأمم المتحدة في جنيف عن العملية المستمرة لتعديل رموز الجمارك المنسقة فيما يتعلّق بمنتجات التبغ والنيكوتين في منظمة الجمارك العالمية.

وفي آذار/مارس 2019، ستجتمع لجنة الصحة والسلامة في منظمة الجمارك العالمية للنظر في طلب لتأسيس عنوان رمز جديد للصحة والسلامة 24.04 لكي تغطي "منتجات تحتوي على التبغ والتبغ المعاد التكوين والنيكوتين أو بدائل التبغ أو النيكوتين المُعدّة للاستنشاق من دون الحرق؛ ومنتجات أخرى تحتوي على النيكوتين معدة لدخول النيكوتين إلى جسد الإنسان". عُدّت أمانة الإتفاقية ومنظمة الصحة العالمية عن قلقها خلال المفاوضات على التعديل وتقدّم بعض العناصر الإضافية خلال النقاش. تجدون هذه العناصر مع بعض التفسير أدناه:

**العنصر الأول:** لا ينبغي الإشارة إلى منتجات التبغ المسخنة على أنها منتجات معدّة "للاستنشاق من دون حرق" إذ قد يعني ذلك عن غير قصد أن منتجات التبغ المسخنة لا تُنتج الدخان (كما تجادل شركات التبغ).  
**التفسير:** إن النقاش بشأن إصدار منتجات التبغ المسخنة للدخان من عدمه لا ينبغي أن يُقدّم إلى منظمة الجمارك العالمية بما أن الموضوع ما يزال قيد النقاش في مؤتمر الأطراف التالي وقد يختلف توصيف هذا الشرط بين المنتجات وتشريعات الدول. إلى ذلك، تُودّ أمانة الإتفاقية وتبعاً للتوصية المقدمة من مؤتمر الأطراف وتقارير منظمة الصحة العالمية من أجل الترويج لتنفيذ إتفاقية المنظمة الإطارية والمساهمة فيها، التشديد للأطراف على أن تصنيف منتجات التبغ المسخنة ينبغي أن يقع في فئة تتيح تحسين قدرة الأطراف على مراقبة استيراد وتصدير منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة (بما فيها منتجات التبغ المسخنة)، بل وأيضاً تتيح تنفيذ تنظيم فعّال لمنتجات التبغ. وفي هذا الخصوص، قد يؤثر تصنيف منتجات التبغ المسخنة في الفئة المذكورة سابقاً على استثناء هذه المنتجات ووضعها في تنظيم منتجات بلا دخان، على سبيل المثال.

**العنصر الثاني:** ينبغي أن تقبع معالجة النيكوتين بالإعاضة في عنوان فرعي منفصل عن منتجات التبغ المسخنة وأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً لضمان تمييز هذه الفئات بسهولة لغايات فرض الجمارك والضرائب.  
**التفسير:** معالجة النيكوتين بالإعاضة موجودة في قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية ويوصى أن تشملها الأطراف في قوائمها الوطنية. وينبغي أن تُعتبر هذه في فصل فرعي منفصل عن منتجات التبغ المسخنة وأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً نظراً إلى الاختلاف المتناقض في طبيعتها. إلى ذلك، قد يكون تصنيف منتجات التبغ المسخنة وأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً مقبولاً في أي من الفصليّن 24 و38 من نظام الرموز المنسق كما هي قائمة الآن. وبالتالي، إن فصل هذه المنتجات عن معالجة النيكوتين بالإعاضة قد يسمح للأطراف بتنفيذ ضبط وضرائب وافية (بما فيها الحظر) على منتجات التبغ المسخنة وأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً كما يوصي مؤتمر الأطراف.

**العنصر الثالث:** الأجهزة المستخدمة في منتجات التبغ المسخنة وأنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً ينبغي أن تحصل على رموز جمارك مختلفة أو أن تُجمع في فئة مثل "منتجات تتعلّق بالتبغ" من أجل دعم تطبيق قوانين مكافحة التبغ على الأجهزة.

**التفسير:** هي الأجهزة المستخدمة للتسخين وأيضاً الاستهلاك، الخراطيش وبارورة السائل الإلكتروني، إلخ في حالة أنظمة إيصال النيكوتين إلكترونياً، ووحدات التبغ المسخن في حالة منتجات التبغ المسخنة. وعلى عكس الأجزاء المستهلكة سيصبح فصل الأجهزة الفرصة لتطبيق مختلف القوانين الموجودة وذات الصلة بهذه الأجهزة مثل قوانين مكافحة التبغ، حيث يكون ملائماً.

وعلى الرغم من أن رمز الصحة والسلامة غير مقصود به التأثير في التنظيم المحلي ولكن عملياً تُستخدم رموز الجمارك من أجل السيطرة على دخول وخروج البضائع عبر الحدود لأغراض جباية الضرائب وقد تؤثر أيضاً في كيفية تصنيف هذه المنتجات في القوانين المحلية مثل قوانين مكافحة التبغ. ويوجد احتمال لأن تُسيء شركات التبغ استخدام رموز الجمارك في ممارسة الضغط لمقاومة ضبط أو فرض الضرائب على المنتجات الجديدة مثل منتجات التبغ المسخنة.

## الخطوات التالية

ستقوم أمانة الإتفاقية بالتالي:

- المشاركة في اجتماع منظمة الجمارك العالمية للجنة الصحة والسلامة للدعوة إلى الاهتمام بالعناصر المذكورة في المذكرة الشفوية المرسلة إلى الأطراف في 4 شباط/فبراير 2019.
- الدعوة إلى العمل المشمول في النصوص المرعية 2 إلى 6 من القرار رقم 22 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن (22)FCTC/COP8، بما فيها إجراء بحوث إضافية عن المنتجات الجديدة والمستحدثة.
- إعداد مذكرة معلومات تتضمن ناتج المفاوضات برعاية منظمة الجمارك العالمية عن رموز الجمارك المنسقة وتأثيرها المحتمل على تنفيذ إتفاقية المنظمة الإطارية.
- تذكير الأطراف من خلال موارد إضافية ومذكرات شفوية حسب الحاجة، بواجباتهم وفقاً لإتفاقية المنظمة الإطارية عند التعامل مع التحديات التي تفرضها منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة.
- تعزيز رصد تطور السوق واستخدام المنتجات الجديدة والمستحدثة من خلال أداة الإبلاغ التابعة لإتفاقية المنظمة الإطارية إضافة إلى مسوح وتقارير أخرى.
- تقديم التطورات الحديثة إلى مؤتمر الأطراف التاسع بشأن منتجات التبغ الجديدة والمستحدثة وتوجيه العمل التالي.

جنيف 15 آذار/مارس 2019

= = =